



العدد: ١٧٤٠ / ٧ / ٤

التاريخ: ٢٠١٢ / ١ / ٢٣

إلى/الوزارات كافة
الجهات الغير مرتبطة بوزارة
المحافظات كافة

م/ضوابط ذرعة واستلام الاعمال المخفية

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها

استناداً الى الصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة (٢٢/ثانياً) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨
تقرر إلغاء مضمون اعمام الدائرة القانونية في وزارتنا المرقم (١٧٩٩٥/٥/٤) في ١٣/١٠/٢٠١١ (المرفق نسخة منه
طياً) وإصدار الضوابط التالية:-

- أ- عند مباشرة المقاول بالعمل تقوم دائرة المهندس المقيم ب:-
أولاً :- فتح سجل ذرعة الاعمال للمشروع (المخفية والظاهرية) .
ثانياً :- الطلب من المهندس ((صاحب العمل)) تشكيل لجنة فنية للأعمال المخفية
(وبالاختصاصات المطلوبة وحسب طبيعة العمل) تتألف من :-
 - ممثل صاحب العمل من خارج دائرة المهندس المقيم .
 - ممثل من دائرة المهندس المقيم .
 - المقاول أو من يمثله .

وتقوم اللجنة بذرعة الاعمال التي ستخفى لاحقاً وتثبت في السجل المشار اليه في (٢-أ-أولاً) :- يصادق عليها من
قبل اللجنة والمقاول أو من يمثله وتعتبر ذرعة الاعمال المخفية ذرعة نهائية وتعتمد من قبل لجنة الاستلام الأولي
والذرعة النهائية .

ب- من ضمن سياقات عمل دائرة المهندس المقيم .

أولاً :- إجراء ذرعات الاعمال الظاهرية والخاصة بتنظيم السلف الشهرية وبموجب الضوابط المنصوص عليها في
المادة (٦٢) من شروط المقاولة لأعمال الهندسة المدنية مع مراعاة ما يلي :-

١. عدم اعتبار السلف التي يجري دفعها للمقاول بموجب ذرعة دائرة المهندس المقيم المنصوص عليها في الفقرة (٢-ب) إقرار من صاحب العمل أو المهندس بقبول ذرعة الاعمال ومواصفاتها أو المواد المشمولة بتلك السلف

٢. تكون مقايسة الاعمال بموجب ضوابط المادة (٥٧) وطريقة المقايسة (الذرعة) بموجب ضوابط المادة (٥٨) من شروط المقاوله لأعمال الهندسة المدنية .
ثانياً :- تحديث الخرائط عند التعديل والتحويل .

جـ تشكل لجنة تسمى (لجنة الاستلام الأولى والذرعة النهائية) وفق الآتي :-

أولاً :- عند انجاز المشروع بصورة أساسية بحيث تكون كافة الاعمال قد أنجزت بموجب الشروط والمخططات والمواصفات يقوم المقاول بتقديم كتاب يعلم فيه دائرة المهندس المقيم بانجاز الاعمال بصورة أساسية بحيث يصبح المشروع جاهزاً للإشغال بدون معوقات .

ثانياً :- تقوم دائرة المهندس المقيم بتدقيق انجاز الاعمال من قبل مهندسي الدائرة كل حسب اختصاصه وعند تأييد المهندسين بان العمل منجزاً بموجب الشروط والمواصفات الفنية يتم إعلام الدائرة المختصة بان العمل قد أنجز بصورة أساسية مع تحديد يوم الأجاز ويطلب تأليف لجنة الاستلام الأولى والذرعة النهائية .

ثالثاً:- تقوم الدائرة المختصة (المهندس) (صاحب العمل) بتأليف اللجنة ويطلب منها القيام بتدقيق انجاز المشروع وإمكانية إشغاله والتأييد بأن العمل قد أنجز بموجب الشروط والمواصفات والمخططات مع قيام اللجنة بتثبيت تاريخ الاتجاز الأولى وبدء فترة الصيانة سواء بتأييد ما تبته المهندس المقيم بكتابه الذي طلب فيه تشكيل لجنة الاستلام الأولى والذرعة النهائية أو تثبيت أي يوم بعد ذلك التاريخ ترى اللجنة بأن العمل أصبح بالإمكان إشغاله بدون عوائق في حالة وجود نواقص تم تحديدها من قبل اللجنة آنفاً مع مراعاة ما ورد في شروط المقاوله لأعمال الهندسة المدنية وتتألف لجنة الاستلام الأولى والذرعة النهائية من :-

- ممثل الجهة المشرفة (من المعنيين) .
- ممثلي الجهة المنتفعة (فنيين مسؤوليتهم فنية ، إداريين (ممثل مخازن) مسؤوليتهم استلام المواد القابلة للرفع والكسر حيث يتوجب توثيقها بمحضر يوقع من جميع الأطراف) .
- الاستشاري أو من يمثله (إذا دعت الحاجة للمطابقة) .
- المقاول أو من يمثله .

رابعاً :- تقوم لجنة الاستلام الأولى والذرعة النهائية بتدقيق تنفيذ الاعمال موقعياً بموجب الشروط والمواصفات والمخططات بعد ان تكون اللجنة قد قُسمت نفسها الى مجموعات مختصة تقوم كل مجموعة بعملها حسب الاختصاص ان أمكن ذلك وعند انجاز المجموعات لعملية التدقيق تجتمع اللجنة بكامل أعضائها لوضع التقرير المشترك عن المشروع وبموجب ما جاء بالمتطلبات الواردة في (ثالثاً) اعلاه علماً بأن تقارير الاختصاص توقع من قبل المجموعة المختصة وترفق مع التقرير الشامل للجنة .

خامساً :- يرسل التقرير الى الدائرة المختصة لغرض المصادقة واتخاذ ما يلزم من قبل الجهة المالية والرقابية لصرف استحقاق المقاول مع مراعاة ملاءمة الانجاز الأولي وفق النموذج رقم (١٢) في دليل المهندس المقيم الصادر عن وزارة الاعمار والإسكان وبالإمكان إطلاق نصف التأمينات النظامية الخاصة بالانجاز الأولي .

سادساً :- يكون اصدار شهادة الاستلام بموجب ضوابط المادة (٤٩) من شروط المقاوله لأعمال الهندسة المدنية أو المادة (٣٢) من شروط المقاوله لأعمال الهندسة الكهربائية والميكانيكية ويعتمد النموذج رقم (١٣) من دليل المهندس المقيم الصادر عن وزارة الاعمار والإسكان في تنظيم شهادة الاستلام الأولي والنموذج رقم (٨) من الدليل أنفا الخاص بالذرة النهائية .

د- لجنة الاستلام النهائي :-

أولاً:- قبل انتهاء فترة الصيانة بمدة مناسبة لا تقل عن (١٥) يوم يتم إعلام الدائرة المختصة (المهندس) من قبل المهندس المقيم ببناء على طلب المقاول بأن فترة الصيانة قد أوشكت على الانتهاء ويتطلب تأليف لجنة الاستلام النهائي لاستلام المشروع نهائياً وتتكون اللجنة من الجهة المشرفة والجهة المنتفعة والمقاول أو من يمثله

ثانياً :- تقوم دائرة المهندس المقيم بالتأكد من قيام المقاول بإنجاز النواقص ان وجدت التي سبق تثبيتها من قبل لجنة الاستلام الأولي والنواقص التي ظهرت خلال فترة الصيانة وبصورة مرضية .

ثالثاً:- تقوم لجنة الاستلام النهائي بمعاينة العمل وإعداد التقرير النهائي لإعلام الدائرة المختصة (صاحب العمل) وفق تقرير لهذا الغرض ويتضمن التقرير النموذج رقم (١٤) الخاص بتقرير لجنة الاستلام النهائي ونموذج الاستمارة رقم (١٥) والخاص باصدار شهادة الاستلام النهائي والصيانة وبذلك تكون عملية الاستلام النهائي قد أنجزت واستلم المشروع نهائياً وبالإمكان إطلاق باقي التأمينات والبالغة ٢٠,٥ % .

رابعاً :- يكون اصدار شهادة القبول النهائي بموجب ضوابط المادة (٦٤) من شروط المقاول لأعمال الهندسة المدنية والمادة (٣٤) من شروط المقاول لأعمال الهندسة الكهربائية والميكانيكية والكيمائية .

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه....مع التقدير

أ.د. علي يوسف الشكري

وزير التخطيط

٢٠١٣/١١

م.د. محمد عبد الله
م.د. محمد عبد الله
م.د. محمد عبد الله
م.د. محمد عبد الله
م.د. محمد عبد الله

نسخة منه الى

قسم الاستشارات والتدريب / للحفظ

للاستفسار E-mail : g.contract@mop.gov.iq

مروءة/٢٤٣